



إلى السيد المدير العام للوكالة التونسية للتعاون الفني

الموضوع: تجديد إلحاق مطلب

المصاحب: - عقد عمل أو شهادة انتداب بالنسبة للإلحاق،

- شهادة عمل بالنسبة للتجديد.

إني الممضي (ة) أسفله

الرتبة

الخطوة الوظيفية (إن وجدت)

الوزارة

مركز العمل

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

رقم بطاقة التعريف

جهة الإلحاق بالخارج

مدة العقد ستة أشهر أو أقل أكثر من ستة أشهر

أرجو من سيادتكم الإلحاق أو تجديد إلحاقى لدى الوكالة التونسية للتعاون الفني بداية من وإني ألتزم بالأداء أقوم بأي نشاط يتضارب مع مصالح مؤسستي الأصلية حسب القوانين الجاري بها العمل وخاصة الفصل 97 (ثالثا) من المجلة الجنائية.

العنوان بالخارج

العنوان بتونس

رقم الهاتف بالخارج وبتونس

العنوان الإلكتروني (إلزامي*)

التاريخ:

الإمضاء

رأي وإمضاء وختم الأطراف المعنية حسب الحالة طبقا للتسلسل الإداري

الوكالة التونسية للتعاون الفني	الوزارة (سلطة الإشراف) -الوزير -أو مدير عام التعليم العالي -أو مدير عام المصالح المشتركة	رئيس الجامعة -أو مدير عام ديوان الخدمات الجامعية -أو مدير عام البحث العلمي -أو مدير عام الدراسات التكنولوجية	مدير المؤسسة - أو مدير عام مركز البحث -أو المدير العام مرجع النظر

هام جدا:

1- بالنسبة لإطار التدريس والبحث يتم إيداع مطالب الإلحاق بالنسبة للسداسي الأول خلال الفترة الممتدة من 15 مارس إلى 15 جوان وبالنسبة للسداسي الثاني خلال الفترة الممتدة من 15 أوت إلى 15 أكتوبر. ويتم إنهاء الإلحاق في بداية السداسي الأول أو بداية السداسي الثاني حسب أنموذج المطبوعة المعتمد لدى الوكالة التونسية للتعاون الفني.

2- يؤجل البت في كل مطلب يرد دون كتابة العنوان الإلكتروني إلى حين استكمال المطلوب.

3- في صورة تجديد الإلحاق أو الإنهاء يرسل المطلب مباشرة إلى الوكالة التونسية للتعاون الفني لإتمام الإجراءات والحصول على الموافقات اللازمة.

4- يتم الإلحاق بعد موافقة جميع الأطراف

5- لا يتم إمضاء قرار الإلحاق إلا بعد تقديم المعنى بالأمر نسخة من عقد العمل مستوفى الشروط.